

لا كبيرة مع الاستغفار اراد ان التوبة الصحيحة تحو  
 اثر الخطيئة وان كانت كبيرة ولا صغيرة مع الاصرار  
 فانها مع المواظبة تنظم قصير كثيرة **فروغ ابن عباس**  
**الكفاية في حد** قال الديلمي الكفاية الضمان من وجب  
 عليه حد قصمه غيره فتم لم يبع **عدي بن ابي**  
**لاندر في معصية** اي لا وفا في نذر معصية فلا صحة  
 له **وكفارة كفارة** يعني اي مثل كفارته وربه  
 اخذ ابو حنيفة وقال الشافعي وما لك لا ينقد الكفا  
**حرم عن عائشة** قال ابن حجر تزواته ثقافت لكنه معلول  
**عن ابن عباس** **ابن حصين**  
 لانهم شيا خيرا من ان يثله الا الرجل المؤمن طمس  
 عن محرابنا ضعيف  
 لا نكاح الا بولي اي لا صحة له الا بمقدوني فلا تزوج  
 امرأة نفسها فان فعلت بطل وان اذن وليها عند  
 الشافعي كالجمهور وصححه ابو حنيفة **حرم عن**  
**ابي موسى** عن **ابن عباس**  
 لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل من اضافة الموصوف  
 الي صفته لان العدل صفة الشاهد **هو عن عمران**  
**ابن حصين** **وعن عائشة**  
 لا هجرة بعد فتح مكة اي لا هجرة واجبة من مكة الي  
 المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لم يصيرها دار اسلام  
 اما الهجرة من بلاد الكفر فيما فيه **عن مجاهد بن**  
**مسعود**  
 لا هجرة بعد ثلاث فخرج من مكة المسلم فوق ثلاثة ايام  
 ويجوز ما دونها لان الادمي جبل على الغضب فعني  
 عن

عن الثلاث لينذهب غضبه **حرم عن ابي هريرة**  
**لا همل الا همل الدين** اي لا يهمل القلب من هم  
 دين لا يجد وفاءه **لا وجع الا وجع العين** لشدة قلته  
 وخطره فلشدة وجعه ومنعه للنوم والاستقرار طانه  
 لا وجع الا همل جميع الا وجع بالنسبة اليه فلا شيء **عد**  
**هب عن جابر** شرف قال يخرجاه حديث منك  
 لا يامع السيف ولا يخامع الجراد **بن صوري في**  
**اما ليه عن ابو** بن عازب  
 لا وثاق هذا علي لغة من ينصب المثني لا يالف  
 فان لا يثني الاسم معها علي ما ينصب في الليلة من  
 او تشرع بعد لم يبعده **حرم** والضياع **طلق**  
**ابن علي** قال حسن  
 الاوصال في الصوم اي لا جواز له بالنسبة للامة فتحم  
 عند الشافعي **الطالسي** عن **جابر** ولسانه صحيح  
 الاوصية **لواث** لان الغرض بدلها زاد في رواية  
 البيهقي الا ان يجز الوارثة وليس المعنى نفى صحة  
 الوصية له بل نفى لزومها اي وصية لارثة لواث  
 خاص الا باجائة بقية الوارثة **قطعت جابر**  
 ثم صوب ارساله  
 لا وضوء الا من صوت او رجع كان الوضوء والاسلام  
 واجبا لكل صلاة وان لم يحدث شر نسخ بهذا وعسك  
 بهذا الخبر ما كذا في ذهابه الي انه لا وضوء من النادر  
 ورجح بانه ذكر كمالا لب **عن ابي هريرة**  
 باسنا وصحيح  
 لا وضوء لمن لم يصل علي النبي اي لا وضوء لاملان

لا همل الا همل الدين  
 لا وجع الا وجع العين  
 لا همل جميع الا وجع بالنسبة اليه